

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٦٢١ لسنة ٢٠٠٣

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثانية بمحافظة الجيزة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٤١٤٣ لسنة ٢٠٠٣ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح

لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة المشار إليها التى خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن الجيزة لترشيح ممثلهم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشورى

عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة إمبابة بمحافظة الجيزة فى الانتخابات التكميلية

التي ستجرى يوم السبت الموافق ١٠ يناير ٢٠٠٤ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء الموافق

١٤ يناير ٢٠٠٤ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن الجيزة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٣/١٢/١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشـف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثانية

ومقرها مركز شرطة إمبابة بمحافظة الجيزة

السيد المستشار/ خالد أحمد محمد الشايب ، رئيس محكمة الجيزة الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار/ أحمد محمد أحمد عبد الباسط ، المفتش القضائى الأول

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ محمد محمد أمين الماوى ، الرئيس بمحكمة الجيزة الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ سامى كامل أحمد على شومان ، الرئيس بمحكمة الجيزة الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ محمد نجيب أحمد ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ محمد محمد جميل فهيم ، (عضو بصفة احتياطية)